

الفصل الثالث: النظام المصرفي بين 1970-1985

المحور الأول: نظرة حول معلم الوضع المالي في السبعينات

أصبح منذ بداية سنوات 1970 الاستثمار العمومي يمثل الاستثمار الرئيسي في الجزائر، وفي نفس الوقت أدت الموارد البترولية المتضاعفة بإهمال تعبئة الأدخار الخاص لتمويل ذلك الاستثمار، ولذلك أصبح تمويل الاستثمار العمومي والوطني يعتمد أساساً على المداخيل النفطية وعلى ميزانية الدولة ثم الديون الخارجية وأدى إهمال الأدخار الخاص والاعتماد على الأدخار العمومي إلى :

- ✓ جعل الخزينة العمومية عنصراً رئيسياً في الاستثمار.
- ✓ تحويل البنوك التجارية إلى غرف تسجيل ومحاسبة للتبارات المالية ما بين الخزينة العمومية والمؤسسات الاقتصادية، وأصبحت البنوك التجارية كذلك أداة تنفيذ وأهملت وظيفة الوسيط المالي.
- ✓ تراكم عقيم للأدخار الخاص الذي أصبح يكتنز أو يتحول إلى ذهب أو بتوظيف في شراء خيرات طويلة الاستهلاك أو بحاول الهروب إلى الخارج.

كما تميز النظام المصرفي ابتداء من 1971 بما يلي :

- التمركز - هيمنة دور الخزينة - التخصص الوهمي للبنوك التجارية ضمن هذا الإطار تم إرساء القواعد الأساسية لتمويل قطاع الإنتاج والتي أصبحت الخزينة العمومية بموجبه وسيطاً مالياً أساسياً أي المركز المالي للاقتصاد بالاعتماد الكلي عليها وبالناحية العملية نجد نتائج هذا القانون متعددة حيث أدت إلى الانقلال التدريجي للنظام المالي وإلى وصاية وزارة المالية

وتراجع دور البنك المركزي الذي أصبح ينحصر في عمليات السوق النقدية وكما تراجع دوره في التحديد المباشر لسياسة النقدية فقد أصبح عرض النقود يقرر بالخطوة المركزية بما يخدم خزينة الدولة

أولاً: الإجراءات التي نص عليها قانون المالية 1971

لقد حمل قانون المالية لسنة 1971 رؤية جديدة من خلالها تم إسناد مهمة تسيير ومراقبة العمليات المالية للمؤسسات العمومية وللبنوك وفرضت مراقبة صارمة على التدفقات النقدية وتم اتخاذ الإجراءات التالية:

- 1 إمكانية استعمال السحب على المكشوف: من طرف المؤسسات العمومية لتمويل عمليات الاستغلال وذلك من خلال المادة 30 من قانون المالية
- 2 من خلال المادة 07 من قانون 1971 تم تحديد طرق تمويل الاستثمارات العمومية المخطططة :
 - قروض بنكية متوسطة الأجل تم بواسطة السندات قابلة لإعادة الخصم لدى البنك المركزي
 - قروض طويلة الأجل ممنوحة من طرف المؤسسات المالية المتخصصة مثل بنك الجزائر لتربية
 - التمويل عن طريق قروض خارجية وذلك من خلال تصريح مسبق من طرف وزارة المالية
- 3 تقوية دور المؤسسات المالية في تعبئة الادخار الوطني عن طريق المساهمة الإجبارية في ميزانية الدولة وذلك بمقتضى المادة 26 من التعليمية 93/71
- 4 يتم التمويل البنكي للمؤسسات العمومية بقيام هذه الأخيرة بتطبيق كل عملياتها المالية في بنك واحد
- 5 دعم المؤسسات العمومية التي تواجه عجز في التسيير حيث يتم إعداد مخطط لإعادة الهيكلة المؤسسات العمومية التي سجلت عجز ناتجا عن قيود خارجية مفروضة من طرف الدولة وإلى معايير تطهير المؤسسات العمومية التي سجلت عجز ناتجا عن السوء التسيير
- 6 تحديد معدلات الفائدة بطريقة مركزية وإدارية
- 7 التزام المؤسسات بفتح حسابين فقط لدى البنك

المحور الثاني: البنك الناشئ عن إعادة الهيكلة

وفي عامين 1978-1979 تقرر مراجعة المخططات الإنتمانية للفترة السابقة مما انبثق عنه فكرة إعادة هيكلة المؤسسات العمومية بهدف إعطائها نوع من الاختصاص في نشاطها وانبثق عن ذلك BDL، BADR

أولا: البنك الجزائري للفلاحة والتنمية الريفية BADR

تأسس بموجب المرسوم 206-82 المؤرخ في 16-03-1982 بعد إعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري برأس مال قدره مليار دينار حيث وكلت له بجانب قيامه بجميع العمليات المصرفية التقليدية مهام التمويل:

- 1 تمويل هيكلة وأنشطة الإنتاج الفلاحي وكل الأنشطة المتعلقة بهذا القطاع
- 2 تمويل هيكلة وأنشطة الإنتاج الصناعي الفلاحي
- 3 -تمويل هيكلة وأنشطة التقليدية والحرفية

ثانيا: بنك التنمية المحلية **BDL**

أنشأ هذا البنك بموجب المرسوم 85-85 المؤرخ في 30-04-1985 بعد إعادة هيكل القرض الشعبي الجزائري وهو بنك إيداع واستثمار يهتم بشكل خاص بتمويل أنشطة المحلية منها

- 1 +استثمارات المخططة من قبل الجمعيات المحلية
- 2 عمليات الرهن "قروض مرهونة "
- 3 يقوم بجميع العمليات المصرفية التقليدية خاصة الإيداع

ويلاحظ انه قد تغير مع تأسيس هذا المصرفين نوعا ما هيكل النظام التمويل وأدائه كما إن إجراء تأسيس بنوك جديدة تتکفل بتمويل قطاعات معينة تهدف إلى تأسيس ترسیخ تخصص البنوك

ثم العودة للاعتماد على الخزينة في تمويل استثمارات المؤسسات وهذا ما أقرته المادة 07-من قانون المالية 1978 "الاستثمارات المخططة للمؤسسات العمومية تكون مضمونة بتمويل خزينة الدولة وعن طريق كذلك رؤوس الأموال الدائنة للمؤسسات".